دور التضامن المالي اللامركزي بين البلديات في تفعيل التنمية المحلية

The role of decentralized financial solidarity between municipalities in activating local development

فســـيو إسمهان،
كلية الحقوق، جامعة تيسمسيلت (الجزائر)،
ismahanefeciou@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2022/03/13 تاريخ القبول: 2022/04/26 تاريخ النشر: 2022/06/01

****

ملخص:

إن العجز المالي الذي تعاني منه البلديات بالجزائر؛ و عدم كفايتها في تغطية حاجاتها و ممارستها لدورها التنموي الناجم عن عدم التوازن في ميزانيات هذه البلديات، لاسيما بعدما أبان التضامن المركزي عن عدم نجاعته في تفادي الفوارق الاقتصادية و التنموية بين هذه الأقاليم، و هو ما فرض ضرورة إيجاد آليات جديدة للنهوض بالتنمية على هذا المستوى، فكان لزاما تبني نظام التضامن المالي اللامركزي بين البلديات تحقيقا لتنمية محلية تشاركية تعاونية.

الكلمات المفتاحية:

العجز المالي، البلديات، التضامن المركزي، التضامن المالي اللامركزي، التنمية المحلية.

Abstract:

The financial deficit suffered by municipalities in Algeria; And their insufficiency in covering their needs and exercising their developmental role resulting from the imbalance in the budgets of these municipalities, especially after the central solidarity showed its ineffectiveness in avoiding economic and development differences between these regions, which imposed the need to find new mechanisms to advance development at this level. Adopting a decentralized financial solidarity system between municipalities in order to achieve a participatory and cooperative local development.

Key words:

Financial deficit, municipalities, central solidarity, decentralized financial solidarity, local development.

مقدمة

إن إسناد مهمة إنجاز التنمية المحلية إلى البلدية، يقتضي بالأساس أن يوضع تحت تصرفها ومرافقتها بجملة من الآليات، بدءا من التأطير القانوني والتنظيمي الكفيل بالإجابة

عن كل تساؤل وإبهام، فيما يخص تسيير وتنظيم مجال التنمية المحلية، التي تتعدد خدماتها بتعدد أدوارها ومرافقها أين يتقاطع دور البلدية مع باقي أدوار القطاع الفاعلة والمعنية هي الأخرى بالتنمية المحلية، فالبلدية بذلك تستقي قوتها وفعاليتها من القوانين الرسمية والمستقلة، التي تهدف إلى تنظيم العلاقات القانونية التي تنشأ في هذا الفضاء مثل التنمية الريفية.

إن التقسيم الإداري لهذه البلديات لم يكن على معايير اقتصادية محددة، وإنما على اعتبارات سياسية واجتماعية، الأمر الذي أدى إلى عدم كفاية مصادر تمويلها في إنعاش التنمية المحلية.

وتفاديا للفوارق الحاصلة في مجال التنمية المحلية بين بلديات الدولة الجزائرية لابد من تضامنها ماليا فيما بينها كأحد الحلول التي رخصها المشرع إياها، و وفر لها التنظيم القانوني المناسب لها.

وقد كرس المشرع الجزائري مبدأ التضامن المالي بين البلديات، و قرر له تطبيقات و صور عديد من خلال قانون البلدية أو قانون الولاية إلى جانب عديد النصوص التشريعية والتنظيمية الأخرى التي وضحت الأحكام والكيفيات التي يتم تجسيدها بها خدمة للصالح العام لهذه الأقاليم.

ونحن من خلال هذه الدراسة سنتطرق إلى ذلك التضامن اللامركزي الذي يكون بين بلديتين أو أكثر لإعانة بعضها البعض، والتي تكون تابعة لنفس الولاية، لأنه قد يحدث تضامن مالي بين هذه البلديات من خلال صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

وفي سبيل ذلك يمكن طرح الإشكالية التالية: **ما هي الآثار التي يرتبها التضامن المالي ما بين البلديات على التنمية المحلية لهذه الأقاليم و ساكنتها؟ وهل يعتبر أداة فعالة للنهوض بالتنمية على هذا المستوى؟.**

وللإجابة على الإشكالية المطروحة، فإننا سنعالج في المحور الأول من هذه الدراسة الإطار القانوني للتضامن المالي المحلي اللامركزي بين البلديات، على أن يتضمن المحور الثاني علاقة التضامن المالي المحلي بالتنمية المحلية، وخصوصا تداعياته الإيجابية عليها.

المحور الأول

الإطار القانوني للتضامن المالي المحلي بين البلديات

في إطار النظرة الحديثة للحكومة الجزائرية والمتمثلة في لامركزية كل النشاطات التي تقوم بها الإدارة المركزية، والتي تأمل من ورائها أن تسفر عن نتائج إيجابية إذا تم تنفيذها على المستوى المحلي؛ ولاسيما في شقها المالي. الأمر الذي يستدعي منا تحديد مفهوم التضامن المالي المحلي اللامركزي ما بين البلديات (أولا)، ومن ثم الوقوف على الأسباب التي كانت وراء تبني هذا النظام كإحدى الآليات المهمة والمستحدثة للنهوض بالبلديات الجزائرية (ثانيا).

أولا: مفهوم التضامن المالي المحلي بين البلديات

يعد نظام التضامن المالي المحلي بين البلديات من بين الآليات المستجدة التي تسعى من ورائها السلطات الوصية في الجزائر إلى خلق سبل التعاون والتعاضد المالي بين البلديات، رفعا لأدائها ومستواها التنموي، وهو ما جسده قانون المالية التكميلي لسنة 2015 في نص المادة 68 منه، والتي نصت على أنه: " يمكن للبلديات التي تحوز موارد مالية معتبرة أن تمنح في إطار

التضامن المالي المحلي بعد مداولة المجلس الشعبي البلدي، إعانات لفائدة البلديات التابعة إلى نفس الولاية بواسطة ميزانية الولاية التي تنتمي إليها"[1].

وإذا كانت الإعانات المقدمة مهمة من حيث المبالغ، و تخص انجاز مشاريع لصالح عدة جماعات محلية، وبهدف ضمان التنسيق اللازم ببن كل الأطراف المعنية، ولتجنب ازدواجية التسجيل، يجب على البلدية المقدمة لهذه الإعانة أن تحدد في ميزانياتها المبلغ الإجمالي للإعانات التي تريد تقديمها لصالح البلدية التي هي في حاجة لهذه الإعانات، على أن يتم إشعار الولاية التابعة لها هذه البلديات، كما بينه الأمر 05- 01[2].

كما يقوم المجلس الولائي - على أساس المعلومات الموضوعية المتوفرة لديه - بضبط قائمة البلديات التي تستحق الاستفادة بإعانة، ويطلب من هذه الأخيرة تقديم اقتراحاتها في حدود الغلاف المالي الذي يخصص لها، حيث تكون البلديات المستفيدة من هذه الإعانة مرتبة من حيث الأولوية ومدعمة ببطاقات فنية يتم إعدادها، بالتنسيق مع المصالح المختصة للدولة.

وبعد ذلك يقوم المجلس الولائي بحضور ممثلي البلديات المعنية بوضع القائمة النهائية للمشاريع المقبول تمويلها في إطار مبلغ الإعانة المقررة، وبتحديد بالنسبة لكل بلدية قائمة المشاريع المقبولة والغلاف المالي لكل عملية، مع مراعاة الانسجام اللازم بين المشاريع المسجلة، وتلك التي هي قيد التسجيل بكل القطاعات[3].

وفي الأخير يقوم المجلس الولائي بإبلاغ البلدية المانحة للإعانة المالية في إطار التضامن المالي المحلي، حيث تتولى هذه الأخير إبلاغ السلطات الوصية، ومن ثم تحويل الغلاف المالي المقرر منحة للبلدية المحتاجة.

كما تم تحديد في رسالة وزارة المالية رقم 1885، في إجراءات منح الإعانات المالية أنه لازالت الدولة تعتمد في تمويلها للبلديات على الإعانات المالية؛ و ذلك من خلال تخفيض الإعانة الممنوحة في إطار التضامن المالي لتجسيد المشاريع المهمة للتنمية المستدامة فهي بذلك إعانات تخصيصية، وهو ما يفقد البلديات حرية التصرف لتلك الإعانات، ويجعلها ملزمة بالعمل وفقا لما سطرت له تلك الإعانات مسبقا من قبل الجهة الممولة، و لكن هذه الإعانات لا تعتبر مجانية بحيث أن الدولة لا تمول إلا إذا تحكمت، بمعنى تدخلها يكون من خلال التوجيه المركزي للقرار البلدي والرقابة المركزية للنشاط التنموي البلدي.

وذلك تدعيما و تماشيا مع ما أكده المرسوم التنفيذي 12- 215 والذي نصت المادة الأولى منه صراحة على هدفه و مما جاء فيها: " يهدف هذا المرسوم إلى تحديد شكل ميزانية البلدية ومضمونها "[4].

---

[1] - المادة 68 من الأمر 05- 01، المؤرخ في 23 جويلية 2015، المتضمن قانون المالية التكميلي، الجريدة الرسمية، العدد 40 لسنة 2015.

[2] - عبد الوهاب بن بوضياف، معالم لتسيير شؤون البلدية، دار الهدى للطباعة و النشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر 2014، ص 70.

[3]- عبد الوهاب بن بوضياف، المرجع السابق، ص 78- 79.

[4]- المادة الأولى من المرسوم التنفيذي 12- 315، المؤرخ في 2012/08/21، يحدد شكل ميزانية البلدية و مضمونها الجريدة الر سمية، العدد 49، لسنة 2012.

كما جاء في المادة الرابعة والتي نجد فيها إدراج للتعاون بين البلديات إذ نصت على أنه: " يشتمل قسم التجهيز والاستثمار للميزانية والحساب الإداري على ما يأتي:

- نفقات و إيرادات التجهيز والاستثمار العمومي والجماعي،
- نفقات و إيرادات التجهيز والاستثمار لحساب الغير و التعاون بين البلديات،..."[1].

ولقد تعززت إرادة الدولة أكثر في دعم هذا التعاون من خلال نص المادة الثامنة (08) من نفس المرسوم ومما تضمنته أيضا: " يشمل قسم التجهيز والاستثمار في الميزانية و الحساب الإداري على البرامج و العمليات الخارجية على البرامج المعينة أدناه و المرتبة في ثلاث مجموعات مقسمة كل واحد منها إلى أبواب، حيث وسمت المجموعة 96 بـ برامج لحساب الغير و البرامج المتعلقة بالتعاون المشترك بين البلديات، حيث عنون الباب 962 من المجموعة المذكورة أعلاه بـ " برامج التعاون بين البلديات "[2].

ثانيا: أسباب تبني التضامن المالي اللامركزي بين البلديات في الجزائر

تعتبر البلدية الجماعة الإقليمية القاعدية[3] للتنظيم السياسي و الإداري في البلاد، و في هذا الإطار منحت صلاحيات واسعة في مجال التنمية و خدمة الساكنة المحلية، و لأداء مهامها يتطلب توفرها على موارد مالية تمكّنها من بلوغ أهدافها و تحقيق غاياتها، و هذه الموارد تختلف من حيث طبيعتها ومصدرها و درجة تأثيرها.

غير أن النتائج المحققة حاليا على مستوى البلديات الجزائرية لازالت دون المستوى المطلوب؛ و تبقى قاصرة على لعب دورها في توفير فرص الانبعاث الاقتصادي والمالي خصوصا مع اتساع مهامها و صلاحياتها (أ)، وقلة الموارد المالية الذاتية المتاحة لهذه البلديات (ب)، سوء تسيير ميزانية البلدية (ج).

أ- اتساع صلاحيات البلدية

إن البلديات هي هيئات إدارية محلية أساسية للدولة في إطار اللامركزية الادارية[4]، وكذلك باعتبارها إقليما جغرافيا يستوعب اهتمامات المواطنين وشؤونهم المختلفة، واتساع هذا الفضاء يتوجب امتلاك هذه الهيئات لإمكانيات مادية وبشرية تمكنها من الظفر بهذه الواجبات الملقاة على عاتقها.

ومن بين أهم المهام التي يتوجب على الجماعات المحلية في الجزائر القيام بها:

---

[1] - المادة الرابعة من المرسوم التنفيذي 12- 315، يحدد شكل ميزانية البلدية و مضمونها.

[2] - المادة 08 من المرسوم التنفيذي12- 315. صدر هذا المرسوم عملا بأحكام المادة 176 من القانون 11- 10 المؤرخ في 2011/06/22، يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية العدد 37، لسنة 2011. و هو ذات الأمر الذي تضمنته مجلة الجماعات المحلية بالجمهورية التونسية، كما وضحه المنشور رقم 04، الصادر عن الإدارة العامة للموارد وحوكمة المالية المحلية، التابعة لوزارة الشؤون المحلية و البيئة، الصادر بتاريخ 2018/10/09، في نقطته الخامسة في فقرتها الثالثة التي نصت على أن: " 3- بالنسبة لصندوق دعم اللامركزية والتعديل والتضامن: يرتبط إحداث هذا الصندوق بتوفر متطلبات تفعيله القانونية و التنظيمية و التطبيقية...".

[3] - المادة 16 من الدستور الجزائري لسنة 1996 المعدل والمتمم المرسوم الرئاسي رقم: 442/20، المؤرخ في 30 ديسمبر2020، المتضمن التعديل الدستوري لسنة 2020، الجريدة الر سمية العدد 82، لسنة 2020.

[4] - دوبي بونوة جمال، صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي في التشريع الجزائري ، مجلة القانون، تصدر عن معهد العلوم القانونية و الإدارية، المركز الجامعي أحمد زبانة بغليزان، الجزائر، العدد السادس، جوان 2016، ص08.

- التهيئة والتنمية المحلية: حيث تعد البلدية مخططها التنموي، وتبادر وتشجع كل فرد من شأنه تطوير الأنشطة الاقتصادي. والصناعية للبلدية.

- المحافظة على نظافة وسلامة البيئة والمحيط في حدود إقليمها الجغرافي.

- التعمير والهياكل القاعدية و التجهيز: و هذا مثلا من حيث التزويد بوسائل التعمير[1].

أمام هذا التطور المذهل لمهام الجماعات المحلية، فإن مداخيل هذه الأخيرة لم تعرف نموا يفي بالغرض نظرا لإتباع أسلوب العشوائية في ممارسة هذه المهام، مما ضاعف من حدة عجز ميزانية الجماعات المحلية.

ب- ضعف الموارد المالية الذاتية للبلدية

إن الموارد المالية الذاتية للبلدية تعبر عن الحد الذي يمكن أن تعتمد فيه البلديات على نفسها في تمويل التنمية المحلية[2]، والتي تتمثل في مجملها في مجموع الموارد الجبائية المحلية، وحتى هذه الأخيرة يوجه جزء كبير منها إلى الهيئات المركزية، أو تلك الصناديق التي تخصص للتضامن ما بين البلديات كما قد تكون موارد غير جبائية، ولكنها ليست بذلك الحجم الكافي الذي يغطي نفقاتها واحتياجات قاطنيها.

ج- سوء تسيير ميزانية البلدية

مازالت البلديات الجزائرية إلى يومنا هذا تتخبط في ظل التسيير السيئ، و عدم كفاءة الأشخاص المكلفين بتسييرها، نظرا للعوامل المؤثرة في تعيين هؤلاء في تلك المناصب القائمة على المحسوبية والعروشية، وشراء الذمم، وغيرها من الأساليب التي حالت دون وجود رجال أكْفاء ينهضون ببلدياتنا.

فمن أهداف التضامن المالي بين البلديات القضاء على التفاوت القائم بينها؛ و تحقيق التوان المالي بينها، ويعتبر العجز المالي في ميزانية البلديات أحد الأسباب الحقيقية لخلق مثل هذه الآلية فلقد عرفت فترة التسعينيات وضعية مالية صعبة للبلديات الراجعة إلى الظروف الاجتماعية التي مست مختلف القطاعات، أضف إلى ذلك زيادة النفقات أدت إلى زيادة الديون الخاصة بالنفقات الناتجة عن سوء التقدير في المشاريع، وفتح مناصب شغل دون مراعاة القدرة المالية للبلديات، بالمقابل النمو البطيء للإيرادات مما تسبب في عدم التوازن في الميزانية، لذا تضطر البلديات الفقيرة والتي تتميز بالضعف إلى اللجوء إلى التضامن وطلب العون من البلديات الغنية والتي تملك فائضا ماليا معتبرا يمكنها من مساعدة غيرها من البلديات المحتاجة[3].

---

[1] - دريس نبيل، دور مشاركة المواطنين بين تفعيل نظام الجماعات المحلية وتحقيق مطالب الساكنة، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثالث حول " الجماعات المحلية في الدول المغاربية في ظل التشريعات الجديدة والمنتظرة "، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، المنعقد يومي 01 و02 ديسمبر 2015، ص59.

[2] - حمدي معمر، إصلاحات المالية المحلية في الجزائر كآلية لتصحيح عجز ميزانية الجماعات المحلية – بالإشارة إلى حالة ميزانية البلديات – مجلة الاقتصاد والمالية، المجلد الرابع، العدد الثاني، 2018، ص86.

[3] - داودي فاطمة الزهراء، التعاون بين البلديات، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق سعيد حمدين، جامعة الجزائر -1- يوسف بن خدة، الجزائر العاصمة، السنة الجامعية 2013/ 2014، ص 105.

جدول يوضح تطور عجز ميزنيات البلديات الجزائرية خلال الفترة الممتدة ما بين 1990- 2011.

السنوات المالية	عدد البلديات العاجزة ماليا	الإعانات المفتوحة لتغطية العجز(مليون دج)
1990	164	251
1991	620	2000
1992	660	1900
1993	792	3800
1994	779	2900
1995	929	4900
1996	1090	6700
1997	1159	7728
1998	1249	8968
1999	1207	8824
2000	1184	9000
2001	1150	11000
2002	1162	11000
2003	1126	11000
2004	1128	11000
2005	1127	11200
2006	1138	10500
2007	919	9400
2008	791	8,180
2009	417	3,30
2010	14	0, 134
2011	-	-
2012	-	-

المصدر: الذاكرة والانجازات، ملف خاص بإنجازات وزارة الداخلية والجماعات المحلية بمناسبة الاحتفال بالذكرى الخمسين للاستقلال، قصر المعارض، الجزائر العاصمة، ما بين 11و 21 جويلية 2112 م.

المحور الثاني

علاقة التضامن المالي المحلي بالتنمية المحلية

سنحاول من خلال هذه الجزئية تسليط الضوء على مفهوم التنمية المحلية كهدف أساسي ومباشر من وراء التعاون المالي المحلي للبلديات (أولا)، وبعد ذلك معرفة الآثار الناتجة عن تبني هذا النظام على التنمية على المستوى المحلي (ثانيا).

أولا: مدخل للتنمية المحلية

يقتضي مفهوم التنمية المحلية كنتيجة مباشرة للتعاون المالي بين البلديات، تحديد مدلول هذا المصطلح (أ)، ثم إبراز الأهداف المتوخاة من عملية التنمية على جميع المستويات التنموية للبلدية ومنه الدولة ككل(ثانيا).

أ- مدلول التنمية المحلية

التنمية المحلية هي القدرة على الاستفادة من مصادر البيئة البشرية والمادية المتوافرة وزيادة تلك المصادر كما ونوعا، وتطويعها بما يعود نفعه على جميع أفراد المجتمع، مع ضمان استدامة هذه المصادر، ويبقى العنصر البشري وتطويره ماديا وثقافيا وروحيا الشرط الأساسي لكل تنمية محلية[1].

كما عرفها المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لهيئة الأمم المتحدة (العمليات التي توحد بين جهود الأهالي وجهود السلطات الحكومية لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية؛ تحقيقًا لتكامل هذه المجتمعات في إطار حياة الأمة ومساعدتها على المساهمة الشاملة في التقدم القومي، وتقوم هذه العمليات على عاملين أساسيين: إحداهما مساهمة الأهالي أنفسهم في الجهود المبذولة لتحسين مستوى معيشتهم، وثانيهما توفير ما يلزم من الخدمات الفنية وغيرها بطريقة من شأنها تشجيع المبادرة والمساعدات الذاتية والمساعدات المتبادلة بين عناصر المجتمع، وجعل هذه العناصر أكثر فعالية[2] .

وهنا تلعب الإدارة المحلية كقناة توفر المعلومات المحلية للسلطات المركزية التي تقوم هذه الأخيرة بناءًا عليها بصياغة الخطة الشاملة للتنمية، وتمكّن سكان الوحدات المحلية من الاشتراك في التخطيط للتنمية، وأن تضمن دقة البيانات، وتجمع كل البدائل الموجودة والتي قد تخفى عن السلطة المركزية أثناء قيامها بذلك وتزويدها بكافة النقاط الإنتاجية والموارد المتوفرة المتغيرات على المدى القريب والبعيد وتساعدها على تحديد الأولويات في الحاجات والأقاليم الأكثر عوزًا والطبقات المجتمعية ومتطلباتهم. وبذلك تعمل الإدارة المحلية على تقريب المواطن المحلي من العملية التخطيطية وتحشد المشاركة الشعبية لها، مما يجعل هؤلاء المواطنين راضين عن الخطة ويعملون على تنفيذها بكفاءة وسرعة[3].

التنمية المحلية هي القدرة على الاستفادة من مصادر البيئة البشرية والمادية المتوافرة وزيادة تلك المصادر كما ونوعا وتطويعها بما يعود نفعه على جميع أفراد المجتمع، مع ضمان استدامة

---

[1] - نهى الغصيني أو عجرم، ورقة عمل بعنوان "دور الوعي البلدي في التنمية المحلية "، مؤتمر العمل البلدي الأول مركز البحوث للمؤتمرات، بتاريخ 26- 27 مارس 2006.

[2]- مصطفى زايد، التنمية الاجتماعية ونظام التعليم الرسمي في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986 ص 64.

[3]- قصراوي أمينة، إدارة المناطق العربية الفلسطينية في إسرائيل، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، السنة الجامعية 2011/ 2012، ص46.

هذه المصادر ويبقى العنصر البشري وتطويره ماديا وثقافيا وروحيا الشرط الأساسي لكل تنمية محلية[1].

فالتنمية المحلية تشمل جل عمليات التغيير التي تتم في إطار السياسة العامة المحلية، التي تعبّر عم احتياجات الوحدة المحلية، وذلك من خلال القيادات المحلية القادرة على استخدام واستغلال الموارد المحلية وإقناع المواطنين المحليين بالمشاركة الشعبية، تحسينا للمستوى المعيشي لقاطنة هذا الإقليم[2].

ومنه فإن التنمية المحلية تزيد من الفرص الاقتصادية، كما تحسن مستوى حياة الأفراد داخل المجتمع المحلي بمساعدة مواطنيه على التعريف بمشاكلهم وطرق معالجتها، التي تحتاج إلى قرار الجماعة أو عمل الجماعة لإدارة المشروعات و تطويرها وتحسين الخدمات المقدمة[3].

ب- أهداف التنمية المحلية

إن أهداف التنمية المحلية على مستوى البلدية أو غيرها من الأقاليم المحلية، تختلف كثيرا عن الأهداف العامة للدولة؛ وفيما يأتي سنقوم بإبراز الأهداف الأساسية التي يمكن أن تحققها التنمية المحلية:

1- تهدف التنمية المحلية إلى شمول مناطق الدولة المختلفة بالمشاريع التنموية يضمن تحقيق العدالة فيها، والحيلولة دون تمركزها في العاصمة أو في مراكز الجذب السكاني.

2- عدم الإخلال في التركيبة السكانية وتوزيعها بين أقاليم الدولة، والحد من الهجرات الداخلية من الريف إلى المناطق الحضرية.

3- زيادة التعاون والمشاركة بين السكان ومجالسهم المحلية مما يساعد في نقل المجتمع المحلي من حالة اللامبالاة إلى حالة المشاركة الفاعلة[4].

4- تسريع عملية التنمية الشاملة وازدياد حرص المواطن على المحافظة على المشروعات التي ساهم في تخطيطها وإنجازها.

5- ازدياد القدرات المالية للهيئات المحلية مما يسهم في تعزيز قيامها بواجباتها و تدعيم استقلاليتها .

6- تنمية قدرات القيادات المحلية للإسهام في تنمية المجتمع.

7- تطوير الخدمات والنشاطات والمشروعات الاقتصادية والاجتماعية في المجتمعات المحلية والعمل على نقلها من الحالة التقليدية إلى الحداثة.

---

[1]- خنفري خيضر، تمويل التنمية المحلية في الجزائر " الواقع والآفاق "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، ص28.

[2]- عبد الحق فيدمة، ماهية الجماعات المحلية والتنمية المحلية المستدامة، مجلة الادارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة علي لونيسي 2، البليدة، الجزائر، العدد الأول، جوان 2012، ص124.

[3]- محمد بالخير، التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية " دراسة ميدانية لولاية تمنراست "، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، السنة الدراسية 2004/ 2005، ص12.

[4]- محمد خشمون، مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية " دراسة ميدانية على مجالس بلديات ولاية – قسنطينة " أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، السنة الجامعية 2010/ 2011 ص118.

8- توفير المناخ الملائم الذي يمكّن السكان في المجتمعات المحلية من الإبداع، والاعتماد على الذات دون الاعتماد الكلي على الدولة وانتظار مشروعاتها.
9- جذب الصناعات والنشاطات الاقتصادية المختلفة لمناطق المجتمعات المحلية بتوفير التسهيلات الممكنة، مما يسهم في تطوير تلك المناطق ويتيح لأبنائها مزيدا من فرص العمل.

ثانيا: انعكاسات التضامن المالي المحلي على تنمية البلدية

نسعى من خلال هذه الجزئية من الدراسة إلى تقييم نظام التضامن المالي اللامركزي بين البلديات كآلية لتمويلها و النهوض بالتنمية على مستواها، و معرفة انعكاساته التنموية الإيجابية على هذه الأقاليم. سواء من خلال تحسين التسيير الميزانياتي للجماعات المحلية (أ)، تلبية حاجات المواطن و تحقيق المشاريع الكبرى (ب)، أو تحقيقا للمنفعة العامة كنتيجة مباشرة للمشاريع التنموية الكبرى الممولة مباشرة من هذا التضامن (ج).

أ- تحسين التسيير الميزانياتي للجماعات المحلية

إن البلديات بالرغم من استقلاليتها كجماعة إقليمية إلا أنها تقبع تحت تبعية أبدية للسلطة الوصية المركزية، والتي في الأغلب لا تساير الاحتياجات المحلية والتطورات الاقتصادية[1]، غير أن التضامن المالي اللامركزي بين هذه البلديات يعمل على تجاوز هذه العجوزات المالية التي تلحق ميزانياتها، وهذا بتظافر وتعاون الجهود فيما بينها، بالاستفادة من البلديات الغنية ذات الفائض من حيث الموارد الجبائية وإيرادات الثروات الطبيعية التي تمتلكها.

ب- تلبية حاجات المواطن وتحقيق المشاريع الكبرى

إن القصور والعجز المسجل على مستوى أغلب البلديات الجزائرية على المستوى المالي يفرض على هذه الأخيرة التضامن فيما بينها، وبالأخص في ظل التفاوت المالي الموجود بين هذه البلديات، فمنها ما لا تملك حتى الموارد الضرورية لتغطية نفقات التسيير[2]، فكيف لها أن تظطلع بباقي الصلاحيات من تجهيز، وتهيئة وتنظيف وتعمير وغيرها من المهام المكلفة بها، فالتضامن المالي بين هذه البلديات يخفف من المشاكل والأعباء الملقاة على عاتقها، ويساعدها على تسيير المشاريع التنموية الكبرى على مستوى البلدية؛ من شق للطرقات وإنشاء للمدارس والمفرغات العمومية، وأماكن الردم وغيرها من المشاريع التي تحتاج إلى تمويل كبير ومستمر لبقائها.

ج- تحقيق المنفعة العامة

إن التضامن المالي والمادي فيما بين البلديات يؤدي إلى تحقيق المنفعة العامة، من خلال إنشاء مرافق عامة جديدة كالمستشفيات والأسواق والمركبات الرياضية والمدارس، وبذلك يستفيد

---

[1]- العشعاش إسحاق، التعاون ما بين البلديات دراسة تطبيقية لاتفاقية التعاون " AULA N TMURT " مجلة المستقبل للدراسات القانونية والسياسية، المجلد الخامس، العدد الأول، 2021، ص147.
[2]- بلة نزار، التعاون بين البلديات كآلية لمساهمة الجماعات المحلية في مجال التنمية المحلية وترشيد أملاكها، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، تصدر عن مخبر القاوون الدستوري والحكم الراشد، جامعة مستغانم، المجلد الثالث العدد الثاني، ديسمبر 2019، ص76.

وينتفع جميع المواطنين القاطنين على مستوى إقليم هذه البلديات المتضامنة بينها، دون استثناء أو تمييز[1].

كما يساهم ذلك في تحقيق العدالة الاجتماعية والقضاء على الفوارق والطبقية بين هذه الأقاليم بالإضافة إلى مساهمة الفرد في التنمية وشعوره بالمسؤولية، وهو الأمر الذي يعزز من قيم المواطنة.

خاتمة:

وضعت الجزائر إطارا قانونيا يحكم التعاون و التضامن المالي المشترك ما بين البلديات بطابعه اللامركزي بهدف تحقيق التهيئة الإقليمية عبر الوطن.

حيث يعد التضامن المالي ما بين البلديات وسيلة قانونية مهمة بيد هذه الهيئات لتجاوز العجز الذي قد يطال ميزانياتها، ويحول بين تأديتها لواجباتها اتجاه مواطنيها، وذلك باعتمادها على مثيلاتها من البلديات التي تعرف تحسنا وقوة مالية، نظرا لما تمتلكه من ثروات طبيعية أو معادن أو مواقع إستراتيجية هامة سياحية أو اقتصادية، فكما هو معلوم بأنه في الجزائر يوجد العديد من البلديات الغنية، بالمقابل توجد هناك العديد من البلديات الفقيرة والضعيفة التي يعاني ساكنتها، والتي لا تحرك ساكنا بدون الإعانات المركزية التي تمنحها إياه لسد عجزها.

يجب على البلديات العمل على تجاوز العقبات التي تقف أمام قيامها بدورها التنموي ولعل أهم خطوة يجب أن تقوم بها العمل بما خولها القانون القيام به من خلال فتح باب التعاون والتضامن بين البلديات الغنية والبليدات الفقيرة والعاجزة ماليا.

كما يجب عليها تعزيز ودعم الآليات التمويلية الأخرى للجماعات المحلية كما هو الحال لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، وإعطاء الأولوية في ذلك للبلديات المحرومة.

قائمة المصادر والمراجع

أولا- الكتب:

1) عبد الوهاب بن بوضياف، معالم لتسيير شؤون البلدية، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر 2014.
2) مصطفى زايد، التنمية الاجتماعية ونظام التعليم الرسمي في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1986.

ثانيا- الأطروحات والمذكرات الجامعية:

1) خنفري خيضر، تمويل التنمية المحلية في الجزائر " الواقع والآفاق "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر.
2) داودي فاطمة الزهراء، التعاون بين البلديات، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق سعيد حمدين، جامعة الجزائر -1- يوسف بن خدة، الجزائر العاصمة، السنة الجامعية 2013/ 2014.

[1]- فيرم فطيمة الزهرة، التضامن المالي ما بين البلديات ودوره في تحقيق التنمية المحلية، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، تصدر عن جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد الخامس، العدد الرابع، ديسمبر 2020، ص 227.

3)محمد خشمون، مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية " دراسة ميدانية على مجالس بلديات ولاية – قسنطينة " أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، السنة الجامعية 2010/ 2011
4)قصراوي أمينة، إدارة المناطق العربية الفلسطينية في إسرائيل، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، السنة الجامعية 2011/ 2012.
5)محمد بالخير، التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية " دراسة ميدانية لولاية تمنراست "، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، السنة الدراسية 2004/ 2005.

ثالثا- المقالات العلمية:

1)بلة نزار، التعاون بين البلديات كآلية لمساهمة الجماعات المحلية في مجال التنمية المحلية وترشيد أملاكها، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، تصدر عن مخبر القاوون الدستوري والحكم الراشد، جامعة مستغانم، المجلد الثالث العدد الثاني، ديسمبر 2019.
2)حمدي معمر، إصلاحات المالية المحلية في الجزائر كآلية لتصحيح عجز ميزانية الجماعات المحلية – بالإشارة إلى حالة ميزانية البلديات – مجلة الاقتصاد والمالية، المجلد الرابع، العدد الثاني، 2018.
3)دوبي بونوة جمال، صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي في التشريع الجزائري ، مجلة القانون، تصدر عن معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي أحمد زبانة بغليزان، الجزائر، العدد السادس، جوان 2016.
4)عبد الحق فيدمة، ماهية الجماعات المحلية والتنمية المحلية المستدامة، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة علي لونيسي 2، البليدة، الجزائر، العدد الأول، جوان 2012.
5)العشعاش إسحاق، التعاون ما بين البلديات دراسة تطبيقية لاتفاقية التعاون AULA N " " TMURTمجلة المستقبل للدراسات القانونية والسياسية، المجلد الخامس، العدد الأول، 2021.
6)فيرم فطيمة الزهرة، التضامن المالي ما بين البلديات ودوره في تحقيق التنمية المحلية، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، تصدر عن جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد الخامس، العدد الرابع، ديسمبر 2020.

رابعا- المداخلات في الملتقيات العلمية:

1) دريس نبيل، دور مشاركة المواطنين بين تفعيل نظام الجماعات المحلية وتحقيق مطالب الساكنة، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثالث حول " الجماعات المحلية في الدول المغاربية في ظل التشريعات الجديدة والمنتظرة "، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، المنعقد يومي 01 و02 ديسمبر 2015.
2) نهى الغصيني أو عجرم، ورقة عمل بعنوان "دور الوعي البلدي في التنمية المحلية "، مؤتمر العمل البلدي الأول، مركز البحوث للمؤتمرات، بتاريخ 26- 27 مارس 2006.

خامسا- النصوص القانونية والتنظيمية:

فـــســـيـــو إســمـــهـــان

1)الدستور الجزائري لسنة 1996 المعدل والمتمم المرسوم الرئاسي رقم: 442/20، المؤرخ في 30 ديسمبر2020، المتضمن التعديل الدستوري لسنة 2020، الجريدة الر سمية العدد 82، لسنة 2020.
2)القانون رقم: 11- 10، المؤرخ في 2011/06/22، يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية العدد 37، لسنة 2011.
3)الأمر رقم: 05- 01، المؤرخ في 23 جويلية 2015، المتضمن قانون المالية التكميلي، الجريدة الرسمية العدد 40 لسنة 2015 .
4)المرسوم التنفيذي 12- 315، المؤرخ في 2012/08/21، يحدد شكل ميزانية البلدية ومضمونها الجريدة الرسمية العدد 49 لسنة 2012.